

**A**

الأمم المتحدة

Distr.  
LIMITED

## الجمعية العامة

A/C.3/46/L.31  
15 November 1991  
ARABIC  
ORIGINAL: ENGLISH

NOV 15 1991

NOV 15 1991

الجمعية العامة

الدورة السادسة والأربعون  
اللجنة الثالثة  
البند ٩٦ من جدول الأعمالالمخدرات

اسبانيا ، استراليا ، ألمانيا ، أوكرانيا ،  
إيران (جمهورية - الإسلامية) ، إيرلندا ، إيطاليا ،  
باكستان ، بنغلاديش ، بوليفيا ، بيرو ، تايلند ، تركيا ،  
جامايكا ، جزر البهاما ، الدانمرك ، سنغافورة ، سورينام ،  
السويد ، شيلي ، فنزويلا ، فنلندا ، كندا ، كولومبيا ،  
لختنشتاين ، ماليزيا ، المغرب ، المكسيك ، المملكة  
المتحدة لبريطانيا العظمى وإيرلندا الشمالية ، النرويج ،  
النمسا ، نيوزيلندا ، هنغاريا ، هولندا ، الولايات المتحدة  
الأمريكية ، اليابان ، اليونان : مشروع قرار

تنفيذ برنامج العمل العالمي لمكافحة إنتاج المخدرات والمؤثرات  
العقلية وعرضها وطلبها والاتجار بها وتوزيعها بشكل غير مشروع

من الجمعية العامة ،

إذ تشير إلى قراراتها ١٦/٤٤ المؤرخ في ١ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٨٩ ،  
و ١٤١/٤٤ المؤرخ في ١٥ كانون الأول/ديسمبر و ١٤٨/٤٥ المؤرخ في ١٨ كانون الأول/  
ديسمبر ١٩٩٠ ، وكذلك إلى قرار المجلس الاقتصادي والاجتماعي ٨٤/١٩٩٠ المؤرخ في  
٢٧ تموز/يوليه ١٩٩٠ ،

وإذ تدرك تمام الإدراك أن المجتمع الدولي يواجه المشكلة المفزعة المتمثلة  
في إساءة استعمال المخدرات وزراعة المخدرات والمؤثرات العقلية وإنتاجها وطلبها  
وتجهيزها وتوزيعها والاتجار بها بشكل غير مشروع وأن الدول في حاجة إلى العمل على  
الصعيد الدولي كما على الصعيد الفردي للتصدي لهذه الكارثة ،

وإذ تشدد على الدور الهام للأمم المتحدة وهيئاتها ذات الصلة والوكالات المتخصصة في مكافحة إساءة استعمال المخدرات على الصعيد الوطني والإقليمي والدولي ،

وإذ تشير إلى الإعلان السياسي وبرنامج العمل العالمي اللذين اعتمدهما الجمعية العامة في دورتها الاستثنائية السابعة عشرة بتاريخ ٢٣ شباط/فبراير ١٩٩٠ (١) ،

وإذ تؤكد استمرار أهمية وملاحية الإعلان (٢) والمخطط الشامل المتعدد التخصصات للأنشطة المقبلة في مجال مكافحة إساءة استعمال المخدرات (٣) ، بصورتيهما المعتمدتين من قبل المؤتمر الدولي المعني بإساءة استعمال المخدرات والاتجار غير المشروع بها ، والإعلان المعتمد في اجتماع القمة الوزاري العالمي لخفض الطلب على المخدرات ومكافحة خطر الكوكايين ، المعقود في لندن في الفترة من ٩ إلى ١١ نيسان/أبريل ١٩٩٠ (٤) ،

١ - تعيد تأكيد التزامها المغرب عنه في برنامج العمل العالمي والمخطط الشامل المتعدد التخصصات للأنشطة المقبلة في مجال مكافحة إساءة استعمال المخدرات ؛

٢ - تطلب إلى الدول اتخاذ جميع الخطوات الممكنة لتقوم فرادى وبالتعاون مع دول أخرى بترويج الولايات والتوصيات الواردة في برنامج العمل العالمي وتنفيذها ، بغية ترجمة البرنامج إلى واقع عملي على أوسع نطاق ممكن على الصعيد الوطني والإقليمي والدولي ؛

(١) القرار د ١ - ٣/١٧ ، المرفق .

(٢) انظر تقرير المؤتمر الدولي المعني بإساءة استعمال المخدرات والاتجار غير المشروع بها ، فيينا ، ١٧-٢٧ حزيران/يونيه ١٩٨٩ (منشورات الأمم المتحدة ، رقم المبيع E.87.I.18) الفصل الأول ، الفرع باء .

(٣) المرجع نفسه ، الفرع ألف .

(٤) A/45/262 ، المرفق .

٣ - تطلب من لجنة المخدرات وبخاصة إلى برنامج الأمم المتحدة الدولي لمكافحة المخدرات تعضيد تنفيذ برنامج العمل العالمي ورصده بصورة مستمرة ؛

٤ - تطلب إلى الأمم المتحدة وهيئاتها ذات الصلة والوكالات المتخصصة وغيرها من المنظمات الحكومية الدولية والمنظمات غير الحكومية ذات الصلة أن تقدم تعاونها ومساعدتها إلى الدول في ترويج وتنفيذ برنامج العمل العالمي ؛

٥ - تطلب من الأمين العام أن يقدم تقريراً سنوياً إلى الجمعية العامة عن الأنشطة التي يظلع بها برنامج الأمم المتحدة الدولي لمكافحة المخدرات والحكومات فيما يتعلق بتنفيذ برنامج العمل العالمي .

-----